

الرسائل العشر

- [158] ولا يشرب. 4 - فصل في ذكر ما يقارن الوضوء. الوضوء يشتمل على أمرين: أفعال وكيفياتها. فالأفعال على ثلاثة أضرب: واجب، ومندوب، وأدب، فالواجب خمسة أشياء: 1 - 5 - النية، وغسل الوجه، وغسل اليدين، ومسح الرأس، ومسح الرجلين. والمندوب إثنا عشر شيئاً: 1 - غسل اليدين من النوم والبول مرة [واحدة ك] ومن الغائط مرتين قبل إدخالهما الاناء. 2 - 3 - وغسل الوجه ثانياً، وكذلك غسل اليدين. 4 - 5 - والمضمضة، والاستنشاق. 6 - 12 - والدعاء عند المضمضة، وعند الاستنشاق، وعند غسل الوجه، و [عند س ك] غسل اليدين، وعند مسح الرأس، وعند مسح الرجلين والتسمية. وفيه ترك واحد: وهو أن لا يتمدل. والآداب ثلاثة أشياء: 1 - وضع (21) الاناء على اليمين. 2 و 3 - وأخذ الماء باليمين، وإدارته إلى اليسار. وأما الكيفيات فعلى ضربين: واجب، وندب. فالواجب عشرة: 1 و 2 - مقارنة النية لحال (22) الوضوء، واستدامة (23) حكمها. إلى عند الفراغ. 3 - وغسل الوجه من قصاص شعر الرأس إلى محادر شعر الذقن طولا _____ 21 - (ص):
والضع! 22 - (ص): بحال. 23 - (ك وس): استمرار، خ ل (س): استدامه.
-